التَّعليق المختصر

على متن الأصول السِّتَّة

للإمام المجدد محمد بن عبد الوهَّاب رحمه الله

علَّق عليه
أ.د. عارف بن مزيد السُّحيمي

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيِّئات أعمالنا، مَنْ يهده الله فلا مضلَّ له، ومَنْ يضلل فلا هادي له، وأشهد أنْ لا إله إلَّا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمّدًا عبده ورسوله ﷺ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١]، أمَّا بعد[1]:

فهذا تعليق مختصر على متن الأصول الستة للإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب، (ت: ١٢٠٦هـ) رحمه الله، وهذه الأصول الستة بَيَّنَهَا اللهُ تَعَالَى في كتابه بَيَانًا وَاضِحًا لِلْعَوَامِّ فَوْقَ مَا يَظُنُّ الظَّانُّوْنَ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا غَلِطَ فَيْهَا كثيرٌ منْ أَذْكِيَاءِ الْعَالَمِ وَعُقَلَاءِ بَنِيْ آدَمَ إِلَّا أَقَلَّ الْقَلِيْلِ.

وهي: الإخلاص وبيان ضده وهو الشرك، والاجتماع في الدين والنهي عن التفرق فيه، والسمع والطاعة بالمعروف لولاة أمور المسلمين، وبيان العلم والعلماء، والفقه والفقهاء، ومن تشبَّه بهم وليس منهم، وبيان مَنْ هم أولياء الله تعالى؟ وردُّ الشبهة التي وضعها الشيطان في ترك القرآن والسنة.

وقد عَلَّقتُ على هذه الرسالة في مجلسٍ واحدٍ، مع بعض الإخوة الفضلاء، عصر يوم الثلاثاء ١٤٤٢/٨/١٧هـ، ثم قام الأخ أيمن بن رجاء الله المحمدي وفقه الله وسدده بتفريغ التعليق، فنظرتُ فيه، وزدتُ فيه زيادات حتى خرج بهذا الشكل.

والله أسأل للجميع التوفيق للعلم النافع والعمل الصالح.

---

(١) هذه تسمى خطبة الحاجة، وقد كان النبي ﷺ يعلمها أصحابه، كما يعلمهم التشهد في الصلاة، وهي مشروعة بين يدي كلِّ حاجة، وقد أخرجها النسائي في سننه، (١١٨/٣)، وابن ماجه في سننه، (٦٠٩/١)، وورد ذكرُ طرفٍ منها في: «صحيح مسلم»، (٥٩٣/٢)، وصححها الألباني في: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٣/١)، وأفردها برسالة جمع المرويات الواردة فيها، وسمَّاها: «خطبة الحاجة التي كان النبي ﷺ يُعلّمها أصحابه».

قال شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله:

مِنْ أَعْجَبِ الْعُجَابِ، وَأَكْبَرِ الآيَاتِ الدَّالَةِ عَلَى قُدْرَةِ الْمَلِكِ الْغَلَّابِ سِتَّةُ أُصُوْلٍ بَيَّنَهَا اللهُ تَعَالَى بَيَانًا وَاضِحًا لِلْعَوَامِّ فَوْقَ مَا يَظُنُّ الظَّانُّوْنَ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا غَلِطَ فِيْهَا كثيرٌ منْ أَذْكِيَاءِ الْعَالَمِ وَعُقَلَاءِ بَنِيْ آدَمَ إِلَّا أَقَلَّ الْقَلِيْلِ.

التعليق:

هذه الرسالة لم أقف على ابتداء لها بالبسملة، ولعلها مجتزأة من كتابة للمؤلف مشتملة على البسملة، والله أعلم.

وقد نبَّه فيها المؤلف رحمه الله على ستة أصول خالف فيها أهل البدع في زمانه، وتعجَّب من مخالفتهم عجب استنكار، لوضوحها غاية الوضوح.

قال: **(مِنْ أَعْجَبِ الْعُجَابِ)**، أي: مِنْ الأمور التي قد بلَغَت الغَايَة فِي العَجَبِ، أو: المثِيرة لِلْعَجَبِ.

(وَأَكْبَرِ الآيَاتِ)، أي: البراهين والأدلة.

(الدَّالَةِ عَلَى قُدْرَةِ الْمَلِكِ) أي: المالك لجميع الممالك، فالعالم العلوي والسفلي وأهله، الجميع مماليك لله، فقراء مدبَّرون.

(الْغَلَّابِ): يعني الغالب على غيره الذي لا يُغلب، وهو خبرٌ عن الله تعالى.

(سِتَّةُ أُصُوْلٍ بَيَّنَهَا اللهُ تَعَالَى بَيَانًا وَاضِحًا لِلْعَوَامِّ فَوْقَ مَا يَظُنُّ الظَّانُّوْنَ)، أي: بيَّنها في القرآن الكريم بأساليب متنوعة يفهمها عامَّة الناس.

(ثُمَّ بَعْدَ هَذَا) البيان الواضح.

(غَلِطَ فِيْهَا) أي: جانبَ الصواب.

(كثيرٌ منْ أذكياء العالم): وهم أهلُ السرعة في الفطنة.

(وعقلاء بني آدم)، العقلاء هم: أهل الإدراك[(١)].

لكن مع وجود مع هذا الإدراك إلا أنه تخلَّف العمل بالعلم عندهم، فإنَّ إدراكهم لم يوصلهم إلى اتِّباع الأصول الواضحات التي لا تخفى على العوام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " والعقلُ يتضمن: العلم والعمل، فمن عرفَ الخير والشر، فلم يتبع الخير ويحذر الشر لم يكن عاقلًا؛ ولهذا لا يعدُّ عاقلًا إلا مَنْ

(١) «المعجم الوسيط» لمجمع اللغة العربية: (٢/٧٠٤).

فَعَلَ ما ينفعه، واجتنب ما يضره"[1].

ومن أعظم الأسباب التي أوقعتهم في مخالفة هذه الأصول السنة مع وضوحها: تقديمهم الرأي على النقل، واتِّباع الأهواء المضلَّة.

وهذا الداء قال فيه ابن القيم رحمه الله: (وكلُّ من له مسْكَة من عقل، يعلم أنَّ فساد العالم وخرابه إنما نشأ من تقديم الرأي على الوحي، والهوى على العقل، وما استحكم هذان الأصلان الفاسدان في قلب إلا استحكم هلاكه، ولا في أمة إلا فسد أمرها أتمَّ الفساد) [2].

وقوله: (إِلَّا أَقَلَّ الْقَلِيْلِ)، وهم مَنْ وفَّقهمُ الله تعالى لاتِّباع الحق، فإنهم لم يغلطوا في هذه الأصول، فالعبرة ليست بالكثرة، بل بموافقة الحق.

وقد قال الله تعالى لنبيه محمد ﷺ، محذِّرًا من طاعة أكثر الناس: ﴿ وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ﴾ [الأنعام: ١١٦].

قال الشيخ عبدالرحمن بن سعدي رحمه الله مبيِّنًا انحراف أكثر الخلق عن جادَّة الحق والهدى: (فإنَّ أكثرهم قد انحرفوا في أديانهم وأعمالهم، وعلومهم، فأديانهم فاسدة، وأعمالهم تبع لأهوائهم، وعلومهم ليس فيها تحقيق، ولا إيصال لسواء الطريق) [3].



---

(١) «مجموع الفتاوى»: (١٥/١٠٨).

(٢) «إعلام الموقعين»: (٢/١٢٦-١٢٧).

(٣) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» ص: (٢٧٠).

اَلْأَصْلُ الْأَوَّلُ: إِخْلَاصُ الدِّيْنِ لِلهِ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لهُ، وَبَيَانُ ضِدِّهِ الذِيْ هُوَ الشِّرْكُ بِاللهِ، وَكَوْنُ أَكْثَرِ الْقُرْآنِ فِي بَيَانِ هَذَا الْأَصْلِ مِنْ وُجُوْهٍ شَتَّى بِكَلَامٍ يَفْهَمُهُ أَبْلَدُ الْعَامَّةِ، ثُمَّ لَمَّا صَارَ عَلَى أَكْثَرِ الْأُمَّةِ مَا صَارَ أَظْهَرَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ الْإِخْلَاصَ فِي صُوْرَةِ تَنَقُّصِ الصَّالِحِيْنَ وَالتَّقْصِيْرِ فِي حُقُوْقِهِمْ، وَأَظْهَرَ لَهُمُ الشِّرْكَ بِاللهِ فِي صُوْرَةِ مَحَبَّةِ الصَّالِحِيْنَ وَاتِّبَاعِهِمْ

التعليق:

قوله: (إِخْلَاصُ الدِّيْنِ لِلهِ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لهُ، وَبَيَانُ ضِدِّهِ الذِيْ هُوَ الشِّرْكُ بِاللهِ)، **المقصود بهذا الأصل**: بيانُ غلط مَنْ خالف فيه من الأذكياء والعقلاء فهؤلاء يعلمون شيئًا من الدين لكنهم لم يعرفوا حقيقة التوحيد وحقيقة الشرك معرفة تفصيلية، فوقعوا في ما يقدح في توحيدهم، ومنه التعلق بالصالحين وصرف العبادة لهم بحجة أنَّ فعلهم ليس من الشرك الممنوع.

وقوله: (وَكَوْنُ أَكْثَرِ الْقُرْآنِ فِي بَيَانِ هَذَا الْأَصْلِ مِنْ وُجُوْهٍ شَتَّى بِكَلَامٍ يَفْهَمُهُ أَبْلَدُ الْعَامَّةِ)، بيَّن الشيخ رحمه الله أنَّ أكثر القرآن الكريم جاء في بيان وجوب إخلاص الدين لله تعالى، وبيان ضدَّه الذي هو الشرك بالله عزَّ وجلَّ.

وبيانُ هذا الأصل ورد في القرآن الكريم من وجوه متنوعة، وبأساليب مختلفة يفهمها أبلد العامة، والبلادة: ضد الذكاء[1]، وهي وصفٌ لهم لا سبٌّ.

وهذه الوجوه المتنوعة والأساليب المختلفة التي يفهمها أبلد العامَّة بيَّنها العلَّامة ابن القيم رحمه الله بقوله: (كل آية في القرآن فهي متضمنة للتوحيد شاهدة به داعية إليه، فإن القرآن: إمَّا خبر عن الله وأسمائه وصفاته وأفعاله فهو التوحيد العلمي الخبري، وإمَّا دعوة إلى عبادته وحده لا شريك له وخلع كل ما يعبد من دونه فهو التوحيد الإرادي الطلبي، وإمَّا أمر ونهي وإلزام بطاعته في نهيه وأمره فهي حقوق التوحيد ومكملاته، وإمَّا خبر عن كرامة الله لأهل توحيده وطاعته وما فعل بهم في الدنيا وما يكرمهم به في الآخرة فهو جزاء توحيده، وإمَّا خبر عن أهل الشرك وما فعل بهم في الدنيا من النكال وما يحل بهم في العقبى من العذاب فهو خبر عمن خرج عن حكم

---

(١) «الصحاح» للجوهري: (٢/٤٤٩).

التوحيد، فالقرآن كله في التوحيد وحقوقه وجزائه وفي شأن الشرك وأهله وجزائهم)[1].

وقوله: **(ثُمَّ لَمَّا صارَ عَلَى أَكْثَرِ الْأُمَّةِ مَا صَارَ)**، من بعد كثير من الناس عن العلم الشرعي الصحيح، وعدم لزومهم مذهب السلف الصالح، واتباعهم الآراء والأهواء، **(أَظْهَرَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ الْإِخْلَاصَ فِي صُوْرَةِ تَنَقُّصِ الصَّالِحِيْنَ وَالتَّقْصِيْرِ فِي حُقُوْقِهِمْ)** فالمخلص عندهم يصمونه بتنقص الصالحين والتقصير في حقوقهم.

(وَأَظْهَرَ لَهُمُ الشِّرْكَ بِاللهِ فِي صُوْرَةِ مَحَبَّةِ الصَّالِحِيْنَ وَاتِّبَاعِهِمْ)، فما يفعلونه عند قبور الصالحين من صرف العبادات لهم لا يعدُّونه من الشرك بالله، فهؤلاء يفسرون شهادة أن لَا إِلَه إِلَّا الله، بأنَّه: لا قادر على الاختراع إلا الله، فجعلوا حقيقة الشرك في شرك الربوبية فقط، فقالوا: إنَّ المشرك هو الذي يدَّعي أَنَّ هناك خالقًا ورازقًا ومحييًا ومميتًا مع الله عز وجل، وحصروا الشرك في هذا الباب، فمن توجَّه إلى القبور – مثلًا – بالدعاء والذبح ونحوهما من أنواع العبادة دون أن يعتقد في أصحابها ثبوت وصف القدرة على الاختراع فإنه لا يكون مشركًا؛ لأنَّه لم يتخذ إلهًا مع الله تعالى.

فالشركُ في الألوهية لا يرونه شركًا، فهم لا يتعرضون لتوحيد الألوهية ويفسرونه بتوحيد الربوبية، فظنوا أنه هو المطلوب من العباد، وأنَّ معنى لا إله إلا الله: لا قادر على الاختراع إلا الله.

قال الشيخ صالح الفوزان حفظه الله: (وَلَو كَانَ معنى لَا إِلَه إِلَّا الله مَا زَعمه هَؤُلَاءِ لم يكن بَين الرَّسُول ﷺ وَبَين الْمُشْركين نزاع بل كَانُوا يبادرون إِلَى إِجَابَة الرَّسُول ﷺ إِذا قَالَ لَهُم أقرُّوا بِأَن الله هُوَ الْقَادِر على الاختراع أَو أقرُّوا أَنَّ الله مَوْجُود، أَو قَالَ لَهُم تحاكموا إِلَى الشَّرِيعَة فِي الدِّمَاء وَالْأَمْوَال والحقوق وَسكت عَن الْعِبَادَة، وَلَكِن الْقَوْم وهم أهل اللِّسَان الْعَرَبِيّ فهموا أَنهم إِذا قَالُوا: (لَا إِلَه إِلَّا الله) فقد أقرُّوا بِبُطْلَان عبَادَة الْأَصْنَام، وَأَن هَذِه الْكَلِمَة لَيست مُجَرّد لفظ لَا معنى لَهُ.

وَلِهَذَا نفروا مِنْهَا وَقَالُوا: ﴿ أَجَعَلَ ٱلْـَٔالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ﴾ [ص: ٥]، كَمَا قَالَ الله عَنْهُم: ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴾ [الصافات: ٣٥ – ٣٦].

فعرفوا أَنَّ لَا إِلَه إِلَّا الله تَقْتَضِي ترك عبَادَة مَا سوى الله وإفراد الله بِالْعبَادَة، لَو

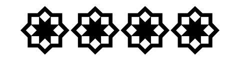
---

(١) «مدارج السالكين»: (٣/٤١٧-٤١٨).

قالوها على عبَادَة الْأَصْنَام لتناقضوا مَعَ أنفسهم واستمروا على عبَادَة التَّنَاقُض.

وَعبَّاد الْقُبُور الْيَوْم لَا يأنفون من هَذَا التَّنَاقُض الشنيع فهم يَقُولُونَ لَا إِلَه إِلَّا الله، ثمَّ ينقضونها بِعبَادة الْأَمْوَات والتقرب إِلَى الأضرحة بأنواع من الْعِبَادَات فتبًا لمن كَانَ أَبُو جهل وَأَبُو لَهب أعلم مِنْهُ بِمَعْنى لَا إِلَه إِلَّا الله "[١].

وهذه الشبهة كانت ظاهرة في زمن الشيخ، ولا تزال موجودة في بعض بلدان العالم الإسلامي.



(١) « معنى لا إله إلا الله ومقتضاها وآثارها في الفرد والمجتمع»، ص:(٢٣-٢٤).

الْأَصْلُ الثَّانِيْ : أَمَرَ اللهُ بِالاجْتِمَاعِ فِي الدِّيْنِ وَنَهَى عَنِ التَّفَرُّقِ فِيهِ فَبَيَّنَ اللهُ هَذَا بَيَانًا شَافِيًا تَفْهَمُهُ الْعَوَامُّ، وَنَهَانَا أَنْ نَكُوْنَ كَالذِيْنَ تَفَرَّقُوْا وَاخْتَلَفُوْا قَبْلَنَا فَهَلَكُوْا، وَذَكَرَ أَنَّهُ أَمَرَ الْمُسْلِمِيْنَ بِالاجْتِمَاعِ فِي الدِّيْنِ وَنَهَاهُمْ عَنِ التَّفَرُّقِ فِيْهِ، وَيَزِيْدُهُ وُضُوْحًا مَا وَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ مِنَ الْعَجَبِ الْعُجَابِ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ صَارَ الْأَمْرُ إِلَى أَنَّ الافْتِرَاقَ فِي أُصُوْلِ الدِّيْنِ وَفُرُوْعِهِ هُوَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ فِي الدِّيْنِ، وَصَارَ الْأَمْرُ بِالاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ لَا يَقُوْلُهُ إِلَّا زِنْدِيْقٌ أَوْ مَجْنُوْنٌ.

التعليق:

لما ذكر المؤلف رحمه الله الأصل الأول وهو وجوب إخلاص الدين لله تعالى، بيَّن في هذا الأصل وجوب الاجتماع على الدين، وحرمة التفرق فيه فقال:

(**أَمَرَ اللهُ بِالاجْتِمَاعِ فِي الدِّيْنِ وَنَهَى عَنِ التَّفَرُّقِ فِيهِ**)، كما دلَّت عليه نصوص الكتاب والسنة ومنها قوله تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران : ١٠٣].

والاعْتِصَامُ بحبل الله هو: التّمسّك بالقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وكل ما يوصل إلى الله تعالى وجنته ورضاه.

قال: (**فَبَيَّنَ اللهُ هَذَا بَيَانًا شَافِيًا تَفْهَمُهُ الْعَوَامُّ**) فالعاميُّ لو قرأتَ عليه النصوص الواردة في الأمر بالاجتماع على الدين، وحرمة التفرق فيه فإنه سيعقلها لوضوحها.

(**وَنَهَانَا أَنْ نَكُوْنَ كَالذِيْنَ تَفَرَّقُوْا وَاخْتَلَفُوْا قَبْلَنَا فَهَلَكُوْا**) وهُمْ أهلُ الكتابِ من اليهودِ والنصارى فقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

(**وَذَكَرَ أَنَّهُ أَمَرَ الْمُسْلِمِيْنَ بِالاجْتِمَاعِ فِي الدِّيْنِ وَنَهَاهُمْ عَنِ التَّفَرُّقِ فِيْهِ**)، ومن النصوص الواردة في ذلك قول الله تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ ﴾ [الشورى: ١٣]، أي: ليحصل منكم الاتفاق على أصول الدين وفروعه، واحرصوا على أنْ لا تفرقكم المسائل وتحزبكم أحزابًا، وتكونوا شيعًا يعادي بعضكم بعضا مع اتفاقكم على أصل دينكم[١].

---

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» ص: (٧٥٤).

قال: (**وَيَزِيْدُهُ وُضُوْحًا مَا وَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ مِنَ الْعَجَبِ الْعُجَابِ فِي ذَلِكَ**)، فالسنة مليئة بالنصوص التي تحثُّ على الاجتماع ونبذ التفرُّق، ومن الأحاديث الواردة في ذلك: حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: " إن الله يرضى لكم ثلاثًا، ويكره لكم ثلاثًا، فيرضى لكم: أنْ تعبدوه، ولا تشركوا به شيئًا، وأنْ تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا، ويكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال " رواه مسلم[1].

وجاءت الشريعة بالأمر بالاجتماع كإيجاب صلاة الجمعة والجماعة، والتأمير في السفر، والأدلة في هذا الباب كثيرة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان فضل الاجتماع في الدين، وخطورة التفرق فيه: " وهذا الأصل العظيم: وهو الاعتصام بحبل الله جميعًا وأن لا يتفرق هو من أعظم أصول الإسلام ومما عظمت وصية الله تعالى به في كتابه، ومما عظم ذمه لمن تركه من أهل الكتاب وغيرهم ومما عظمت به وصية النبي ﷺ في مواطن عامة وخاصة مثل قوله: (عليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة) [2]، وقوله: (فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد) [3]، وقوله: (من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر عليه؛ فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه) [4]، وقوله: (ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: صلاح ذات البين؛ فإن فساد ذات البين هي الحالقة لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين) [5]، وقوله: (مَنْ جاءكم وأمركم على رجل واحد منكم يريد أنْ يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنًا مَنْ كان) [6]، وقوله: (يصلون لكم فإنْ أصابوا فلكم ولهم وإن أخطأوا فلكم وعليهم) [7]، وقوله: (ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة منها واحدة ناجية واثنتان وسبعون في

---

(١) «صحيح مسلم» برقم: (١٧١٥).

(٢) رواه بهذا اللفظ البيهقي في: «شعب الإيمان» برقم: (١٠٥٧٤)

(٣) «مسند الإمام أحمد» برقم: (١١٤).

(٤) «صحيح البخاري» برقم: (٧٠٥٤)، و«صحيح مسلم» برقم: (١٨٤٩).

(٥) «مسند الإمام أحمد» برقم: (٢٧٥٠٨).

(٦) ورد نحوه في «صحيح مسلم» برقم: (١٨٥٢).

(٧) «صحيح البخاري» برقم: (٦٩٤).

النار قيل: ومن الفرقة الناجية؟ قال هي الجماعة يد الله على الجماعة)[(١)].

وبابُ الفساد الذي وقع في هذه الأمة بل وفي غيرها: هو التفرق والاختلاف فإنه وقع بين أمرائها وعلمائها من ملوكها ومشايخها وغيرهم من ذلك ما الله به عليم، وإن كان بعض ذلك مغفورًا لصاحبه لاجتهاده الذي يغفر فيه خطؤه أو لحسناته الماحية أو توبته أو لغير ذلك؛ لكن يعلم أن رعايته من أعظم أصول الإسلام ولهذا كان امتياز أهل النجاة عن أهل العذاب من هذه الأمة بالسنة والجماعة"[(٢)].

والمنهج الذي يجب الاجتماع عليه: هو منهج أهل السنة والجماعة، وهناك جماعات عُرفت بالدعوة إلى التجميع الحزبي، لا جمع المسلمين على منهج السلف كجماعة الإخوان المسلمين، وهذه الجماعة الضالة عندها قاعدة يسميها بعضهم: **(القاعدة الذهبية)** ونصُّها:(**نجتمع فيما اتفقنا عليه، ويعذُرُ بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه)**، وهذه العبارة تُنسَبُ لحسن البنا مؤسس الجماعة[(٣)].

وهذه القاعدة تتضمن إعذار المخالف للكتاب والسنة والدين لم يجيء بهذا، بل الباطل مردود، والاجتماع إنما يكون على الحق والعقيدة الصحيحة.

قال الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد رحمه الله تعليقًا على هذه القاعدة الإخوانية: (هذا تقعيد حادث فاسد، إذ لا عذر لمن خالف في قواطع الأحكام في الإسلام، فإنه بإجماع المسلمين لا يسوغ العذر ولا التنازل عن مسلمات الاعتقاد ، وكم من فرقة تنابذ أصلاً شرعيًا وتجادل دونه بالباطل؟ وعليه؛ فإلى الطريق الوسط الحق، طريق جماعة المسلمين على منهاج النبوة)[(٤)].

قال الشيخ رحمه الله: (ثُمَّ صَارَ الْأَمْرُ إِلَى أَنَّ الافْتِرَاقَ فِي أُصُوْلِ الدِّيْنِ وَفُرُوْعِهِ هُوَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ فِي الدِّيْنِ، وَصَارَ الْأَمْرُ بِالاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ لَا يَقُوْلُهُ إِلَّا زِنْدِيْقٌ أَوْ

---

(١) هذا الحديث مشهور عند أهل العلم بحديث الافتراق وقد رُوي بألفاظ متعددة تُنظَرُ في: «سنن أبي داود» برقم: (٧٥٩٧)، و«سنن ابن ماجه» برقم: (٣٩٩٢)، و «مسند الإمام أحمد» برقم: (١٧٠٦١)، وانظر «صحيح سنن ابن ماجه» للألباني، (٢/٣٦٤).

(٢) «مجموع الفتاوى»: (٢٢/٣٥٨-٣٦٠).

(٣) انظر: «مجلة المنار» (المجلد ٣٥، الجزء ٦/٤٨٠).

(٤) «حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب والجماعات الإسلامية »: (ص: ١٤٩).

مَجْنُوْنٌ).

المراد: أنَّ الأمور تغيَّرتْ بعد انقضاء القرون المفضلة الذين أثنى عليهم الرسول ﷺ بقوله: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» رواه البخاري ومسلم(١).

وصار واقع الناس كما أخبر عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله: " فلما طال الزمان خفي على كثير من الناس ما كان ظاهرًا لهم ودقَّ على كثير من الناس ما كان جليًا لهم فكثر من المتأخرين مخالفة الكتاب والسنة ما لم يكن مثل هذا في السلف"(٢).

فصار الذي ينتسب إلى منهج أهل الفرقة والاختلاف يسمُّونه: عالمِا وفقيهًا، ويعتبرون هذه محمدة له، وأصبح عندهم من يدعو إلى الاجتماع وعدم التفرق زنديقًا ومجنونًا، والآن يُقال لمن يدعو إلى التوحيد والسنة: أنت وهابي أو أنت جامي، لماذا ؟ لأنهم يدعون إلى الدين الصحيح وجمع الكلمة على الحق فيَذُمُّهم أهل الباطل والبدع، ليُنَفِّروا الناس عن المنهج الصحيح، والله المستعان.



---

(١) «صحيح البخاري» برقم: (٢٦٥٢)، و«صحيح مسلم» برقم: (٢٥٣٣).

(٢) «مجموع الفتاوى»: (٦٥/١٣).

اَلْأَصْلُ الثَّالِثُ: أَنَّ مِنْ تَمَامِ الاجْتِمَاعِ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ لِمَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْنَا وَلَوْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَبَيَّنَ النَبِيُّ ﷺ هَذَا بَيَانًا شَائِعًا ذَائِعًا بِكُلِّ وَجْهٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَيَانِ شَرْعًا وَقَدَرًا، ثُمَّ صَارَ هَذَا الْأَصْلُ لَا يُعْرَفُ عِنْدَ أَكْثَرِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ فَكَيْفَ الْعَمَلُ بِهْ؟!.

التعليق:

بيَّن المؤلف رحمه الله أنَّ من أسباب الاجتماع في الدين الذي تقدَّم الكلام عليه في الأصل السابق: السمع والطاعة لمن ولَّاه الله أمرنا؛ لأنَّه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة[1].

وقد قال الحسن البصري رحمه الله في الأمراء: " هم يلونَ من أمورنا خمسًا: الجمعة، والجماعة، والعيد، والثغور، والحدود، والله لا يستقيم الدين إلا بهم، وإنْ جاروا وظلموا، والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون، مع أنَّ طاعتهم والله لغبطةٌ وأن فرقتهم لكفرٌ" [2].

قال الشيخ رحمه الله: (اَلْأَصْلُ الثَّالِثُ: أَنَّ مِنْ تَمَامِ الاجْتِمَاعِ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ لِمَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْنَا وَلَوْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا) أي: وإنْ كان الأمير كذلك فاسمعوا له وأطيعوا لأوامره في طاعة الله؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وقد ذَكَر أهل العلم شروطًا يجب توافرها في الإمام ومنها: الحرية، فالرقيق بجميع أنواعه عليه الولاية فلا يكون واليًا على غيره فضلًا عن عامة المسلمين وخاصتهم، وأما النصوص التي فيها وجوب طاعة من تَأَمَّرَ عَلَيْنَا وَلَوْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا فهي محمولة على نحو أمير سرية، أو يُحمل على الولايات الصغرى[3].

ووجوب السمع والطاعة بالمعروف لأئمة المسلمين بالمعروف دلَّ عليه الكتاب والسنة والإجماع.

فمن الكتاب: قول الله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾

---

(١) «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبدالبر، (١/٢٦٣).

(٢) «جامع العلوم والحكم»: (٢/١١٧).

(٣) انظر: «لوامع الأنوار البهية»: (٢/٤٢٣-٤٢٥).

[النساء: ٥٩].

قال ابن أبي العزِّ الحنفي رحمه الله: (قال: ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ﴾ ولم يقل: وأطيعوا أولي الأمر منكم؛ لأن أولي الأمر لا يفردون بالطاعة، بل يطاعون فيما هو طاعة لله ورسوله، وأعاد الفعل مع الرسول؛ لأنه من يطع الرسول فقد أطاع الله، فإن الرسول لا يأمر بغير طاعة الله، بل هو معصوم في ذلك، وأما ولي الأمر، فقد يأمر بغير طاعة الله، فلا يطاع إلا فيما هو طاعة لله ورسوله) (١).

ومن السنة: حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحبَّ وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» رواه البخاري (٢).

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «من كره من أميره شيئًا فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبرًا مات ميتة جاهلية» رواه البخاري(٣).

وحديث العرباض بن سارية رضي الله عنه، قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة، ذَرَفت منها العيون، وَوَجِلت منها القلوب، فقال قائلٌ: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودّع، فما تعهده إلينا، فقال: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، **وإن كان عبدًا حبشيًّا**، فإنه من يعش منكم بعدي، فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعَضّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثاتِ الأمور، فإنّ كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» رواه أبو داود وابن ماجه(٤).

وأجمع السلف وتظافرت أقوالهم في الحث على وجوب السمع والطاعة بالمعروف.

قال الطحاوي رحمه الله: " ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا وإن جاروا ولا ندعوا عليهم ولا ننزع يدا من طاعتهم ونرى طاعتهم من طاعة الله عز وجل فريضة ما لم يأمروا بمعصية وندعو لهم بالصلاح والمعافاة" (٥).

---

(١) «شرح الطحاوية»: (٢/٥٤٢-٥٤٣).

(٢) «صحيح البخاري» برقم: (٧١٤٤).

(٣) «صحيح البخاري» برقم: (٧٠٥٣).

(٤) «سنن أبي داود» برقم: (٤٦٠٧)، و«سنن ابن ماجه» برقم: (٤٣).

(٥) «العقيدة الطحاوية» بتعليق الألباني: (ص: ٦٨-٦٩).

وقال أبو إسماعيل الصابوني: "ويرى أصحاب الحديث الجمعة والعيدين وغيرهما من الصلوات خلف كل إمام مسلم براً كان أو فاجرًا، ويرون جهاد الكفرة معهم وإن كانوا جورة فجرة، ويرون الدعاء لهم بالإصلاح والتوفيق والصلاح، ولا يرون الخروج عليهم وإن رأوا منهم العدول عن العدل إلى الجور والحيف"(١).

وقال النووي رحمه الله: " أجمع العلماء على وجوبها -يعني طاعة الأمراء- في غير معصية وعلى تحريمها في المعصية "(٢).

وعقد البيعة للإمام القائم المستقرِّ واجب شرعي.

فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع حين كان من أمر الحَرَّة ما كان زمن يزيد بن معاوية فقال: اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة فقال: إني لم آتك لأجلس أتيتك لأحدثك حديثاً سمعت رسول الله ﷺ يقوله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهية" رواه مسلم(٣).

وتغيير البيعة وجعلها لإنسان آخر من الغدر المحرم.

فعن نافع قال: لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر رضي الله عنهما حشمه وولده، فقال: (إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: " ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة"، وإنَّا قد بايعنا هذا الرجل على بيعة الله ورسوله، وإني لا أعلم أحدًا منكم خلعه ولا تابع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بيني وبينه) رواه البخاري(٤).

وهنا أمرٌ من المهم التنبيه عليه وهو أنه ليس من شرط البيعة والطاعة أنْ تكون للإمام الأعظم على كافة بلاد الإسلام بل يُبَايع ويُطاع كلُّ إمام في قطره.

وخلاصة القول في هذه المسألة بيَّنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله:

" وأما أئمة الفقهاء فمذهبهم أنَّ كلا منهما [يعني: الإمامين] ينفذ حكمه في أهل ولايته كما ينفذ حكم الإمام الواحد.

---

(١) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث»: (ص: ٣٢).

(٢) «شرح صحيح مسلم»: (٢٢٩/١٢).

(٣) «صحيح مسلم»، برقم: (١٨٥١).

(٤) «صحيح البخاري» برقم: (٧١١١).

وأما جواز العقد لهما ابتداءً، فهذا لا يُفعل مع اتفاق الأمة، وأما مع تفرقتها فلم يعقد كل من الطائفتين لإمامين، ولكن كل طائفة إما أن تسالم الأخرى، وإما أن تحاربها، والمسالَمة خيرٌ مِن مُحارَبةٍ يزيدُ ضررها على ضرر المسالَمة، وهذا مما تختلف فيه الآراء والأهواء"(١).

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: " الأئمة مجمعون من كلِّ مذهب، على أنَّ من تغلَّب على بلدٍ أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولولا هذا ما استقامت الدنيا" (٢).

قال الشيخ رحمه الله: **(فَبَيَّنَ النَبِيُّ ﷺ هَذَا بَيَانًا شَائِعًا ذَائِعًا بِكُلِّ وَجْهٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَيَانِ شَرْعًا وَقَدَرًا)**، السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ بالمعروف لِمَنْ تَأَمَّرَ عَلَيْنَا من أنواع الطاعات، والطاعاتُ جاء بيانها والأمر بها في الكتاب والسنة، هذا هو البيان الشرعي.

أما البيانُ القَدَريُّ فإن الواقع يدل على حسن حال المسلمين عندما كانوا مجتمعين على شرع الله تعالى معظِّمين لولاة أمرهم، منقادين لهم بالمعروف، فقد كانوا أصحاب سيادة وظهور في الأرض، ولما أحدثت الأمة الإسلامية ما أحدثت وفرقت دينها، وتمردت على أئمتها، وخرجت عليهم وكانت شيعًا نُزِعت المهابة من قلوب أعدائها، وتنازعت ففشلت وذهب ريحها، وتداعت عليها الأمم وصارت غثاء كغثاء السيل(٣).

ومع وضوح هذا الأصل إلا أنه خالف فيه الخوارج والمعتزلة والرافضة.

أولًا: الخوارج.

ويمكن بيان موقفهم من الإمامة فيما يلي:

١- عامة الخوارج يوجبون نصب الإمام، والانضواء تحت رايته والقتال معه ما دام على الطريق الأمثل الذي ارتأوه له.

وقد وضعوا شروطًا قاسية لمن يتولى منصب الإمامة، وبناءًا على هذه الشروط تتم محاسبته والخروج عليه، ومنها:

أولًا: أن يكون شديد التمسك بالعقيدة الإسلامية مخلصًا في عبادته وتقواه حسب مفهومهم.

---

(١) «نقد مراتب الإجماع لابن حزم» لابن تيمية: (ص: ٢٩٨).

(٢) «الدرر السنية في الأجوبة النجدية»: (٧/٢٣٩).

(٣) انظر: «شرح الأصول الستة» لابن عثيمين: (ص: ١٢٧-١٢٨).

ثانيًا: أن يكون قويًا في نفسه ذا عزم نافذ وتفكير ناضج وشجاعة وحزم.
ثالثًا: أنْ لا يكون فيه ما يخل بإيمانه من حبِّ المعاصي واللهو.
رابعًا: ألا يكون قد حُدَّ في كبيرة حتى ولو تاب.
خامسًا: أنْ يتم انتخابه برضى الجميع، لا يغنى بعضهم عن بعض[1].

وكلُّ هذه الشروط مصادمة لإجماع أهل الحق على وجوب نصب إمام للمسلمين.

ولم يشترط الشرع في الإمام أن يكون مجتهدًا في العبادة، أو أنه لا يُلِمُّ بأي معصية، بل هذا مخالف لحديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: (بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأنْ لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان) رواه البخاري ومسلم[2].

ولا يُشتَرَطُ أنْ يكون انتخابه برضى كل المسلمين من أقصاهم إلى أدناهم، لا يغني بعضهم عن بعض في مبايعتهم له كما يزعمه الخوارج الذين تعارض شروطهم المقاصد الشرعية من تولية الإمام.

٢- حكى الشهرستاني عن النجدات أنهم: " يرون أنَّه لا حاجة للناس إلى إمام قط، وإنما عليهم أن يتناصفوا فيما بينهم، فإن هم رأوا أن ذلك لا يتم إلا بإمام يحملهم عليه فأقاموه، جاز [3].

وهذا الشرط مصادم لإجماع أهل الحق على وجوب نصب إمام للمسلمين.

٣- ذهب فريق من الخوارج ومن غيرهم إلى أن إمامة المفضول تكون غير صحيحة مع وجود الأفضل.

قال أبو محمد بن حزم: " ذهبت طوائف من الْخَوَارِج وَطَوَائِف من الْمُعْتَزلَة وَطَوَائِف من المرجئة مِنْهُم مُحَمَّد بن الطّيب الباقلاني وَمن اتبعهُ وَجَمِيع الرافضة من الشِّيعَة إِلَى أَنه لَا يجوز إِمَامَة من يُوجد فِي النَّاس أفضل مِنْهُ "[4].

والقول بجواز إمامة المفضول مع وجود الفاضل هو القول الحق، وقد ذكر ابن القيم رحمه الله أنَّ من هدي النبي ﷺ تولية الأنفع للمسلمين وإنْ كان غيره أفضلَ منه، فقد

---

(١) انظر هذه الشروط في: «فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام »، غالب عواجي: (٢٨٨/١).

(٢) «صحيح البخاري» برقم: (٧٠٥٦)، و«صحيح مسلم» برقم: (١٧٠٩).

(٣) «الملل والنحل»: (١٢٤/١).

(٤) «الفصل في الملل والأهواء والنحل»: (١٢٦/٤).

ولَّى الإمارة أناسًا فيهم مَنْ هو أفضل منهم، فاستعمل على أعمال اليمن معاذ بن جبل، وأبا موسى الأشعري، وخالد بن الوليد، وعلى عمان عمرو بن العاص، وعلى نجران أبا سفيان، وعلى مكة عتاب بن أسيد، وعلى الطائف عثمان بن أبي العاص، وعلى البحرين العلاء بن الحضرمي، وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين.

ولا خلاف في أنَّ العشرة المبشرين بالجنة، وابن مسعود، وأبا ذر رضي الله عنهم أجمعين أفضل ممن ذكر[١].

٤- من الخوارج فرقة تُعْرَفُ بالشبيبية لانتسابهم الى شبيب بن يزِيد الشيباني، ترى جواز إمامة المرأة في الإمامة العظمى.

قال عبد القاهر البغدادي عنهم: " أَجَازُوا إِمَامَة الْمَرْأَة مِنْهُم اذا قَامَت بأمورهم وَخرجت على مخالفيهم وَزَعَمُوا أَنَّ غزالة أمَّ شبيب كَانَت الإِمَام بعد قتل شبيب الى أَنْ قُتِلَت[٢].

والإمامة العظمى لا يجوز تولية المرأة عليها بالإجماع، قال أبو محمد بن حزم: " وَجَمِيعُ فرق أهل الْقبْلَة لَيْسَ مِنْهُم أحد يُجِيز إِمَامَة امْرَأَة"[٣].

٥- فرقة البيهسية والعوفية من الخوارج، اعتبروا كفر الإمام سببًا في كفر رعيته، فإذا تركه رعيته دون إنكار فإنهم يكفرون أيضًا[٤].

ولا شك أن هذا جهل بالشريعة الإسلامية، وعلى هذا فما تراه من كثرة حروبهم وخروجهم على أئمتهم أو أئمة مخالفهم يعتبر أمرًا طبيعيًا إزاء هذه الأحكام الخاطئة.

وقد حث الإسلام على طاعة أولى الأمر والاجتماع تحت رايتهم إلا أن يظهروا كفر بواحًا، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ولا بدَّ من وجود القدرة على الخروج على مَن توفرت شروط الخروج عليه، ولا يجوز الخروج عليهم ما داموا ملتزمين بالشريعة بأيِّ حال[٥].

---

(١) انظر: «إعلام الموقعين »، لابن القيم: (٨٣/١).

(٢) «الفرق بين الفرق»، ص: (٨٩-٩٠).

(٣) «الفصل في الملل والأهواء والنحل»: (٨٩/٤).

(٤) « مقالات الإسلاميين»، ص: (١١٥).

(٥) انظر: «فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام »، غالب عواجي: (٢٨٩/١).

ثانيًا: المعتزلة:

قال الأشعري رحمه الله: "وأجمعت المعتزلة إلا الأصم على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع الإمكان والقدرة باللسان واليد والسيف كيف قدروا على ذلك"(١).

ثالثًا: الرافضة.

فالإمامة عندهم أصلٌ من أصول الدين لا يتم الإيمان إلا بالاعتقاد بها؛ إذ لابدَّ أنْ يكون لكلِّ عصر إمام وهاد للناس، يخلف النبي ﷺ في وظائفه ومسؤولياته، ويتمكن الناس من الرجوع إليه في أمور دينهم ودنياهم، بغية إرشادهم إلى ما فيه خيرهم وصلاحهم.

وفي هذا قال محمد حسين كاشف الغطاء: " الإمامة منصب إلهي كالنبوة فكما أن الله يختار من يشاء من عباده للنبوة فكذلك يختار للإمامة من يشاء ويأمر نبيه بالنص عليه"(٢).

والإمام عندهم لا بدَّ أن يكون معصومًا.

قال رضا المظفر: " نعتقد أن الإمام كالنبي يجب أن يكون معصومًا من السهو والخطأ والنسيان"(٣).

ومما يدل على فساد قولهم: أنَّ الله تعالى أمرنا عند النزاع أنْ نردَّ الأمر إلى كتاب الله وسنة رسوله فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩]، فلو كان الأئمة معصومين لأوجب الشرع الرد إلى الله وإلى الرسول والأئمة، فدلَّ عدم إيجاب الرد إليهم حال التنازع على عدم عصمتهم.

ثم إنَّ الأئمة داخلون تحت عموم قوله ﷺ: " كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون" رواه ابن ماجه(٤).

---

(١) «مقالات الإسلاميين» ص: (٢٧٨).

(٢) «أصل الشيعة وأصولها »، ص: (٥٨).

(٣) « عقائد الإمامية»: (ص: ٩٥).

(٤) «سنن ابن ماجه» برقم: (٤٢٥١).

والنصوص الآمرة بالسمع والطاعة لولاة الأمر بالمعروف دالة على تحريم الخروج عليهم.

وقد دلَّت النصوص الشرعية على أنَّ الخروج دون توافر شروطه من كبائر الذنوب.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «من كره من أميره شيئا فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية» رواه البخاري(١).

ولأنه يترتب على الخروج عليهم من الفوضى والفساد أضعاف ما يحصل من الجور.

وعليه فلا يجوز الخروج عليهم إلا إذا وقع الحاكم في الكفر الأكبر البواح الذي عندنا فيه من الله برهان، وأقام العلماء عليه الحجة، وأزيلت عنه الشبه، ووجدت القوة والشوكة التي يستطاع بها الخروج على الحاكم وإزالته، فإذا لم توجد هذه الشروط مجتمعة، فالخروج عليه محرَّم(٢).

وقول المؤلف رحمه الله: (ثُمَّ صَارَ هَذَا الْأَصْلُ لَا يُعْرَفُ عِنْدَ أَكْثَرِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ فَكَيْفَ الْعَمَلُ بِهْ؟!).

المراد: أنه يوجد أدعياء للعلم من أهل البدع لا يعرفون هذا الأصل العظيم، وأصبح عندهم من يخرج على الحكام، أو يقع في المخالفات المتعلقة بالإنكار عليهم هو من لا تأخذه في الله لومة لائم، فهؤلاء لا يعرفون هذا الأصل فكيف يعملون به مع جهلهم به؟

وهذا فيه إشارة إلى أهمية العناية بالعلم الشرعي وأخذه على أهله، فإن من أسباب الوقوع في المخالفات العقدية الجهل، والتأثر بمجالسة أهل البدع الذين يخالفون ما عليه السلف بسبب جهلهم الذي أوقعهم في المخالفة في هذا الأصل وغيره.

❁❁❁❁

---

(١) «صحيح البخاري» برقم: (٧٠٥٣).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى»: (٣/٢٣١)، و: «إعلام الموقعين عن رب العالمين» لابن القيم: (٤/٣)، و:«فتح الباري» لابن حجر، (٧/١٣)، (١٣/١٠-١١)، و:«مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» لابن باز، (٨/٢٠٣)، و:«شرح رياض الصالحين» لابن عثيمين، (٢/٤٤٢-٤٤٣).

اَلْأَصْلُ الرَّابِعُ: بَيَانُ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ، وَالْفِقْهِ وَالْفُقَهَاءِ، وَبَيَانُ مَنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ ، وَقَدْ بَيَّنَ اللهُ تَعَالَى هَذَا الْأَصْلَ فِيْ أَوَّلِ سُوْرَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ قَوْلِهْ : ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُواْ نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٤٠] ، إِلَى قَوْلِه قَبْلَ ذِكْرِ إِبْرَاهِيْمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٤٧] الآية . وَيَزِيْدُهُ وُضُوْحًا مَا صَرَّحَتْ بِهِ السُّنَّةُ فِيْ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ الْكَثِيْرِ الْبَيِّنِ الْوَاضِحِ لِلْعَامِّيّ الْبَلِيْدِ ، ثُمَّ صَارَ هَذَا أَغْرَبَ الْأَشْيَاءِ ، وَصَارَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ هُوَ الْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ ، وَخِيَارُ مَا عِنْدَهُمْ لَبْسُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ ، وَصَارَ الْعِلْمُ الذِيْ فَرَضَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى الْخَلْقِ وَمَدَحَهُ لَا يَتَفَوَّهُ بِهِ إِلَّا زِنْدِيْقٌ أَوْ مَجْنُوْنٌ ، وَصَارَ مَنْ أَنْكَرَهُ وَعَادَاهُ وَصَنَّفَ فِيْ التَّحْذِيْرِ مِنْهُ وَالنَّهْيِ عَنْهُ هُوَ الْفَقِيْهُ الْعَالِمُ.

التعليق:

وجِدَ في زمن المؤلف رحمه الله من يُنسَبُ إلى العلم والفقه من أهل البدع الذين اتخذهم بعضُ العامة رؤوسًا جهَّالًا، وحصلَ بسببهم صدُّ الناس عن الصراط المستقيم، فأراد المصنِّف في هذا الأصل بيان حقيقة العلم والفقه الممدوح، وحقيقة حَمَلَة العلم والفقه وهم العلماء والفقهاء؛ ليستبين الفرق بين أهل العلم والفقه، وبين مَنْ تشبَّه بهم من أدعياء العلم أصحاب التقليد والتعالم، حتى لا يغترَّ الناسُ بهم.

قال المؤلف رحمه الله: (اَلْأَصْلُ الرَّابِعُ: بَيَانُ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ، وَالْفِقْهِ وَالْفُقَهَاءِ، وَبَيَانُ مَنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ).

المرادُ بالعلم: العلم المعتبر الصحيح، وهو: علم الكتاب والسُّنة وفق فهم سلف الأمة، وقد قال ابن القيم رحمه الله في بيان حدِّه:

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة هم أولو العرفان[1]

قال الشيخ محمد خليل هراس رحمه الله: " المراد بالعلم هنا هو: العلم الصحيح النافع الذي هو الحق المطابق للواقع، فالعلم الحقيقي الجدير بأن يسمى علمًا: إما أنْ يكون آية من كتاب الله عز وجل، أو حديثا صحَّ عن النبي المعصوم ﷺ، أو أثرًا عن الصحابة رضي الله عنهم ومن سار على طريقتهم، أو علمًا أجمعت عليه الأمة، أو دلَّ عليه القياس الصحيح أو العقل السليم الذي لا يخالف النقل الصحيح، وكلُّ

---

(١) «القصيدة النونية» ص: (٢٢٦).

ما خالف ذلك فهو جهل وضلال"[١]، **والعلماء هم**، حَمَلةُ هذا العلم.

والفقه في اللغة: " العلم بالشيء والفهم له، وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم "[٢].

وعليه فمراد المؤلف رحمه الله بالفقه: فهم الشريعة بعمومها، وإدراكها، فيدخل في ذلك: التفقه في العقائد، ومعرفة مذهب السلف فيها، ومعرفة مذاهب المخالفين، وبيان مخالفتها للكتاب والسنة، ويدخل في ذلك: علم الفقه، أصوله وفروعه، ويدخل في ذلك: تعلُّم جميع الوسائل المعينة على الفقه في الدين كعلوم العربية بأنواعها، **والفقهاءُ**: هم حَمَلَةُ الفقه من أهل النظر والكفاءة العلمية[٣].

وقوله: **(وَبَيَانُ مَنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ وَلَيْسَ مِنْهُمْ)**، هناك من تشبَّه بالعلماء والفقهاء، وهو على غير طريقهم، فتجده يخالفهم في باب الاستدلال، فيفسِّرُ النصوص الشرعية على غير فهم السلف، وتجده في باب الفقه يميل إلى الآراء المخالفة، ويتتبع الأقوال الشاذة، وتجده يخالف العلماء والفقهاء في باب العمل فلا يعمل بعلمه، وصور المخالفات في هذا الباب متعددة.

قال المصنف: (وَقَدْ بَيَّنَ اللهُ تَعَالَى هَذَا الْأَصْلَ فِيْ أَوَّلِ سُوْرَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُواْ نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٤٠] ، إِلَى قَوْلِهِ قَبْلَ ذِكْرِ إِبْرَاهِيْمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ [سورة البقرة، الآية: ٤٧] الآية).

هذه الآيات فيها توبيخ لليهود لاتصافهم بصفات مذمومة من جملتها:

خلط الحق بالباطل، وكتمان الحق كما نهاهم الله تعالى عن ذلك بقوله:﴿ وَلَا تَلْبِسُواْ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُواْ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾، فمن لبس الحق بالباطل من المنتسبين للعلم، وكتم الحق الذي يعلمه، فهو متشبه باليهود.

وقال الله تعالى في هذه الآيات توبيخًا لليهود:﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾، فهم يأمرون النَّاسَ بِالْبِرِّ، أي: بالإيمان والخير، وينسون

(١) «شرح القصيدة النونية »: (١٥٢/٢).

(٢) «لسان العرب»: (٥٢٢/١٣).

(٣) انظر: «تهذيب المسالك في نصرة مذهب الإمام مالك»: (١١١/١ وما بعدها).

ويتركون أنفسهم عن أمرها بذلك، وهم أهل علم، لكنهم لم يعملوا به.

وهذه الآية، وإن كانت نزلت في بني إسرائيل، لكنها عامة لكلِّ أحد لقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢ - ٣]، والذين فسدوا بعد العلم والتفقُّه، فيهم شبه من اليهود؛ فجميعهم عرفوا العلم ولم يعملوا به.

قال ابن القيم رحمه الله: (كان السلفُ يقولون: من فَسَدَ من علمائنا ففيه شَبَهٌ من اليهود، ومن فسَدَ من عُبَّادِنا ففيه شَبَهٌ من النصارى)[(١)].

قال المؤلف: **(وَيَزِيْدُهُ وُضُوْحًا مَا صَرَّحَتْ بِهِ السُّنَّةُ فِيْ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ الْكَثِيْرِ الْبَيِّنِ الْوَاضِحِ لِلْعَامِّيّ الْبَلِيْدِ)**، المعنى: ويزيد هذا الأصل وضوحًا ما جاء في السنة من بيان شرف العلم وأهله، وأوصاف العلماء، والتنفير من عدم العمل بالعلم، والنصوصُ الواردة في السنة بيّنة واضحة يفهمها العامي الذي لا علم عنده إذا قُرئت عليه.

وقد استعاذ النبي ﷺ من العلم الذي لا يُعمَلُ به، بقوله: (**اللهم إني أعوذ بك من علمٍ لا ينفع**) رواه مُسلم[(٢)]، **ومن العلم الذي لا ينفع**: العلم الذي لا يُعمل به.

قال: **(ثُمَّ صَارَ هَذَا أَغْرَبَ الْأَشْيَاءِ، وَصَارَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ هُوَ الْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ).**

من أغرب الأشياء: أنه صار مَنْ يُقرِّر السنة لا يلتفتُ أهل الأهواء إليه، ولا يعتبرونه عالمِا، ولا يأخذون عنه العلم، وصار الجُهَّالُ يلتفتون إلى أصحاب البدع والضلالات، ويسمونهم علماء وفقهاء، ويرون أنَّ ما عندهم هو العلم الصحيح، ويلتفتون إلى قراءة كتبهم المشتملة على: تحريف النصوص الشرعية عن مواضعها، وتعطيلها وصرفها عن ظواهرها، والتنطع في استخراج معان من بطون النصوص دون دليل عليها، وغير ذلك من البدع وأنواع الأباطيل، وهذا من تنكُّس الفِطر.

(وخِيارُ ما عندَهُم لَبْسُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ) أي: خيار ما عند المتشبهين بالعلماء والفقهاء لبس الحق بالباطل، ليوهموا الجهلة أنهم أصحاب علم وفقه، والواقع بخلاف ذلك، فإنَّ كلَّ منحرف عن جادة أهل الحق له نصيب من الحيرة والاضطراب والتناقض.

---

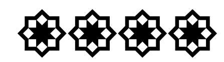
(١) «بدائع الفوائد»: (٢/٣٢).

(٢) «صحيح مسلم» برقم: (٢٧٢٢).

ثمَّ قال رحمه الله: **(وَصَارَ الْعِلْمُ الذِيْ فَرَضَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى الْخَلْقِ وَمَدَحَهُ لَا يَتَفَوَّهُ بِهِ إِلَّا زِنْدِيْقٌ أَوْ مَجْنُوْنٌ)** أي: صار العلم الشرعي لا يستدل به عند المتشبهين بالعلماء وليسوا منهم إلا: زنديق لا دين له، أو مجنون، لأنهم يحصرون العلم والفقه في طريقتهم التي يظنونها هي الحق، وهذه التهمة واقعة في زماننا الآن، فأصبح يُسمَّى مَنْ يدعو إلى الكتاب والسنة والعمل بهما: وهابيًا، جاميًا، مُتشدِّدًا، ونحوها من الألقاب التي يُراد بإطلاقها التنفير عن أهل العلم والعمل.

والتنفير من أهل الحق منهج أعداء الرسل كما أخبر الله تعالى عنهم بقوله: ﴿ كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوۡ مَجۡنُونٌ ﴾ [الذاريات: ٥٢]، فدأب وعادة المكذبين للرسل أنه ما أرسل الله لهم رسولًا، إلا رموه بالسحر أو الجنون، وهكذا أتباع الرسل ينالهم نصيب من الأذى كما نال الرسل عليهم الصلاة والسلام.

ثمَّ قال رحمه الله: **(وصارَ مَن أنكَرَهُ وعَاداه وَصَنَّفَ فِيْ التَّحْذِيْرِ مِنْهُ وَالنَّهْيِ عَنْهُ هُوَ الْفَقِيْهُ الْعَالِمُ)** أي: وصار من ينكر العلم المبني على الكتاب والسنة وفق فهم السلف الصالح، ويعاديه ويعادي حَمَلَتَه، ويقرِّر البدع والشبهات هو الموصوف بالفقه والعلم.



اَلْأَصْلُ الْخَامِس بَيَانُ اللهِ سُبْحَانَهُ لِأَوْلِيَاءِ اللهِ وَتَفْرِيْقُهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُتَشَبِّهِيْنَ بِهِمْ مِنْ أَعْدَاءِ اللهِ وَالْمُنَافِقِيْنَ وَالْفُجَّارِ، وَيَكْفِيْ فِيْ هَذَا آيَةٌ فِيْ آلِ عُمْرَانَ وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ٣١] الآية، وَآيَةٌ فِيْ الْمَائِدَةِ وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٥٤] الآية ، وَآيَةٌ فِيْ يُوْنُس وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴾ [سورة يونس، الآيتان: ٦٢-٦٣]، ثُمَّ صَارَ الْأَمْرُ عِنْدَ أَكْثَرِ مَنْ يَدَّعِيْ الْعِلْمَ وَأَنَّهُ مِنْ هُدَاةِ الْخَلْقِ وَحُفَّاظِ الشَّرْعِ ، إِلَى أَنَّ الْأَوْلِيَاءَ لَا بُدَّ فِيْهِمْ مِنْ تَرْكِ اتِّبَاعِ الرُّسُلْ وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَلَابُدَّ مِنْ تَرْكِ الْجِهَادِ، فَمَنْ جَاهَدَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ! وَلَابُدَّ مِنْ تَرْكِ الْإِيْمَانِ وَالتَّقْوَى! فَمَنْ تَقَيَّدَ بِالإِيْمَانِ وَالتَّقْوَى، فَلَيْسَ مِنْهُم! يَا رَبَّنَا نَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ إِنَّكَ سَمِيْعُ الدُّعَاءِ.

التعليق:

قال المؤلف: (اَلْأَصْلُ الْخَامِس بَيَانُ اللهِ سُبْحَانَهُ لِأَوْلِيَاءِ اللهِ وَتَفْرِيْقُهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُتَشَبِّهِيْنَ بِهِمْ مِنْ أَعْدَاءِ اللهِ وَالْمُنَافِقِيْنَ وَالْفُجَّارِ)، المراد بهذا الأصل: بيان من هم أولياء الله تعالى على الحقيقة؛ لأنَّ بعض الناس لا يفرّق بينهم وبين أولياء الشيطان، فصاروا يصرفون العبادة لمَنْ يُزْعَمُ أنهم أولياء، فأراد المؤلف في هذا الأصل بيان الفرق بين أولياء الله الذين لا يرضون صرفَ العبادة لهم، وبين المتشبهين بهم وليسوا منهم.

فالولي لا بدَّ من اتصافه بشرطَي الولاية وهما: الإيمان والتقوى، كما وصف الله عزَّ وجلَّ أولياءه بهما في قوله تعالى: ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴾ [يونس: ٦٢ – ٦٣]، فمن لم يتَّصف بهذين الشرطين فليس من أهل الإيمان والتقوى، بل هو من أهل البِدَع والضلال فأنَّى تكونُ له الولاية؟.

قال: (وَيَكْفِيْ فِيْ هَذَا)، أي: في بيان هذا الأصل، (آيَةٌ فِيْ آلِ عُمْرَانَ وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٣١] الآية)، ففي هذه الآية بيان أنَّ من لم يتبع الرسول ﷺ، فليس محبًا لله

تعالى؛ لأنَّ محبته لله توجب له اتباع رسوله، فما لم يوجد ذلك دل على عدمها وأنه كاذب إن ادعاها، مع أنها على تقدير وجودها غير نافعة بدون شرطها، وبهذه الآية يوزن جميع الخلق، فعلى حسب حظهم من اتباع الرسول ﷺ يكون إيمانهم وحبهم لله، وما نقص من ذلك نقص.

قال: (وَآيَةٌ فِيْ الْمَائِدَةِ وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ ﴾ [المائدة: ٥٤] الآية)، فقد أخبر تعالى المؤمنين في هذه الآية الكريمة أنَّ أولياء الله تعالى أهل متابعة للرسول ﷺ ظاهرًا وباطنًا، في أقوالهم وأعمالهم وجميع أحوالهم، ومن أوصاف هؤلاء الأولياء: محبة الله تعالى لهم، ومحبتهم لربهم محبة تبعثهم على العمل والاتباع، والذلُ للمؤمنين، والتواضع لهم، ولين الجانب، والقسوة والشدة على الكافرين، وقيامهم بالجهاد في سبيل الله، وهؤلاء الأولياء لا تأخذهم في سبيل نصرة دين الله تعالى لومة لائم كائنًا مَنْ كان.

قال: (وَآيَةٌ فِيْ يُوْنُسَ وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴾ [يونس، الآيتان: ٦٢-٦٣])، ففي الآيتين بيان أنَّ من كان مؤمنًا تقيًا كان لله تعالى وليًا.

قال: (ثُمَّ صَارَ الْأَمْرُ عِنْدَ أَكْثَرِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ وَأَنَّهُ مِنْ هُدَاةِ الْخَلْقِ وَحُفَّاظِ الشَّرْعِ ، إِلَى أَنَّ الْأَوْلِيَاءَ لَا بُدَّ فِيْهِمْ مِنْ تَرْكِ اتِّبَاعِ الرُّسُلْ وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَلَابُدَّ مِنْ تَرْكِ الْجِهَادِ، فَمَنْ جَاهَدَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ! وَلَابُدَّ مِنْ تَرْكِ الْإِيْمَانِ وَالتَّقْوَى! فَمَنْ تَقَيَّدَ بِالإِيْمَانِ وَالتَّقْوَى، فَلَيْسَ مِنْهُم! يَا رَبَّنَا نَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ إِنَّكَ سَمِيْعُ الدُّعَاءِ).

ذكر الشيخ رحمه الله أنَّ الأمر صار عند بعض من يدعِّي العلم من أهل التصوف أنَّ الولي هو:

من تَرَكَ اتباع الرسل، وترك الجهاد في سبيل الله، وترك الإيمان والتقوى.

والمعنى: أن الولي بلغ مرتبة خاصة الخاصة في التوحيد عند الصوفية، ومن وصل هذه المرتبة فإنه تسقط عنه التكاليف؛ لأنه وصل إلى القول بوحدة الوجود.

وقولهم هذا ساقط: فإنَّ التوحيد الذي هو حق الله على عباده هو التوحيد الذي أمر الناس بأن يدينوا به ويتعلموه ويعبدوا الله تعالى بموجبه.

قال: (**فَمَنْ تَقَيَّدَ بِالإِيْمَانِ وَالتَّقْوَى، فَلَيْسَ مِنْهُم!**)، **أي**: فمن تقيَّد عند الصوفية بالإيمان والتقوى، فليس من أولياء الله تعالى.

ولازم قولهم: أنَّ سادات المؤمنين والمتقين من الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، والصحابة رضي الله عنهم، وعلماء الأمة ليسوا بأولياء لله، بل هم من العامة الذين لا يعرفون ولا يفقهون، فلهم الشريعة والتكاليف والأوامر والنواهي والطاعات والمعاصي، أما الولي عندهم فهو مَنْ وصلَ إلى الذروة وهم خاصة الخاصة كابن عربي وأمثاله، ومعلوم فساد هذا القول.

قال: (**يَا رَبَّنَا نَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ إِنَّكَ سَمِيْعُ الدُّعَاءِ**)، هذا الدعاء من المؤلف فيه طلب العفو من الله عز وجل، وهو محو الذنب، والعافية والمراد بها هنا: السلامة في الدين، والمرء لا غنى له عن ربه، فعليه أن يلجأ إليه في كل آنٍ وحين أنْ يعافيه من ضلالات أهل البدع.



اَلْأَصْلُ السَّادِس: رَدُّ الشُّبْهَةِ التِيْ وَضَعَهَا الشَّيْطَانُ فِيْ تَرْكِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَاتِّبَاعِ الْآرَاءِ وَالْأَهْوَاءِ الْمُتَفَرِّقَةِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَهِيَ أَنَّ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ لَا يَعْرِفُهُمَا إِلَّا الْمُجْتَهِدُ الْمُطْلَقُ، وَالْمُجْتَهِدُ هُوَ الْمَوْصُوْفُ بِكَذَا وَكَذَا أَوْصَافًا لَعَلَّهَا لَا تُوْجَدُ تَامَّةً فِيْ أَبِيْ بَكْرٍ وعُمَرَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ الْإِنْسَانُ كَذَلِكَ فَلْيُعْرِضْ عَنْهُمَا فَرْضًا حَتْمًا لَا شَكَّ وَلَا إِشْكَالَ فِيْهِ ، وَمَنْ طَلَبَ الْهُدَى مِنْهُمَا فَهُوَ إِمَّا زِنْدِيقٌ ، وَإِمَّا مَجْنُوْنٌ لِأَجْلِ صُعُوْبَتِهِمَا. فَسُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ : كَمْ بَيَّنَ اللهُ سُبْحَانَهُ شَرْعًا وَقَدَرًا، خَلْقًا وَأَمْرًا فِي رَدِّ هَذِهِ الشُّبْهَةِ الْمَلْعُوْنَةِ مِنْ وُجُوْهٍ شَتَّى بَلَغَتْ إِلَى حَدِّ الضَّرُوْرِيَّاتِ الْعَامَّةِ ،﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُوْنَ﴾ ﴿لَقَدْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَىٰٓ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٧﴾ إِنَّا جَعَلْنَا فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ أَغْلَٰلًا فَهِىَ إِلَى ٱلْأَذْقَانِ فَهُم مُّقْمَحُونَ ﴿٨﴾ وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿٩﴾ وَسَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠﴾ إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلذِّكْرَ وَخَشِىَ ٱلرَّحْمَٰنَ بِٱلْغَيْبِ ۖ فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ﴾[سورة يس ، الآيات: ٧-١١].

التعليق:

قال المؤلف رحمه الله: (اَلْأَصْلُ السَّادِس: رَدُّ الشُّبْهَةِ التِيْ وَضَعَهَا الشَّيْطَانُ فِيْ تَرْكِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَاتِّبَاعِ الْآرَاءِ وَالْأَهْوَاءِ الْمُتَفَرِّقَةِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَهِيَ أَيْ الشُّبْهَةِ التِيْ وَضَعَهَا الشَّيْطَانُ وهِيَ أَنَّ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ لَا يَعْرِفُهُمَا إِلَّا الْمُجْتَهِدُ الْمُطْلَقُ، وَالْمُجْتَهِدُ هُوَ الْمَوْصُوْفُ بِكَذَا وَكَذَا أَوْصَافًا لَعَلَّهَا لَا تُوْجَدُ تَامَّةً فِيْ أَبِيْ بَكْرٍ وَعُمَرَ).

المقصود من هذا الأصل: إبطال شبهة لَبَّس بها الشيطان على بعض دعاة البدع، وهي مفضية إلى ترك الكتاب والسنة، واتِّباع الْآرَاءِ وَالْأَهْوَاءِ الْمُتَفَرِّقَةِ الْمُخْتَلِفَةِ،
وخلاصة هذه الشبهة: أنَّ الكتاب والسنة، لا يعرفهما إلا المجتهد المطلق، فإذا وجدوا مَنْ عنده نوع علمٍ قالوا له: اترك النظر في الكتاب والسنة؛ لأنك لم تصل إلى مرتبة الاجتهاد المطلق التي تُمكِّنُك من فهم النصوص الشرعية.

وَفَرْقٌ بين أصحاب هذه الشبهة الشيطانية وبين علماء أصول الفقه الذين جعلوا شروطًا للمجتهد المطلق، فإنَّ علماء الأصول لم يمنعوا مَنْ لم يصل إلى مرتبة الاجتهاد

المطلق من النظر في نصوص الكتاب والسنة، أما أصحاب هذه الشبهة فقد أمروا من لم تتوفر فيه شروط الاجتهاد المطلق التفصيلية بترك الكتاب والسنة.

وكلامهم باطلٌ فإنَّ مِنْ ألفاظ القرآن الكريم ما هو معروف بيِّنُ المعنى للكفار فضلًا عن المسلمين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " فإذا كان [يعني: الله عز وجلَّ] قد حضَّ الكفار والمنافقين على تدبره[يعني: القرآن الكريم]: عُلِمَ أنَّ معانيه مما يمكن الكفار والمنافقين فهمها ومعرفتها فكيف لا يكون ذلك ممكنًا للمؤمنين؛ وهذا يبين أنَّ معانيه كانت معروفة بينة لهم"(١).

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قَسَّمَ التفسير إلى أربعة أقسام ومنها: قسم لا يعذر أحد بجهالته(٢)، أي بسبب وضوح لفظه ومعناه.

فتبيَّنَ بذلك بطلان قول أصحاب هذه الشبهة.

ثم إنَّ الإحاطة بالعلوم من كلِّ وجه متعذرة، فالله عز وجل هو الذي أحاط بكل شيء علمًا كما قال سبحانه: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًۢا ﴾[الطلاق:١٢].

ثم إنَّ أصحاب هذه الشبهة ذكروا أوصافًا للمجتهد لا توجد تامة في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

وهذه الشبهة أتت من جهلهم، وإلا فمن المعلوم أنَّ الصحابة رضي الله عنهم أعلم الأمة، ومع ذلك لم يحيطوا بالعلم من كل وجه، فقد غابت عن كبارهم بعض المسائل ولم يُعِبهُم ذلك، فالصديق والفاروق رضي الله عنهما لم يفارقا رسول الله ﷺ حضرًا ولا سفرًا بل كانا معه في غالب الأوقات، ومع ذلك غابت عنهما بعض المسائل، ومن الشواهد على ذلك: ما رويَ عن قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصديق رضي الله عنه، قَالَ: هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهَا شَيْئًا؟ فَقَامَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَقَالَ: " شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْضِي لَهَا بِالسُّدُسِ "، فَقَالَ: هَلْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعَكَ أَحَدٌ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَقَالَ: " شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْضِي لَهَا

(١) «مجموع الفتاوى»: (١٧/ ٤٤٣).

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في: «جامع البيان عن تأويل القرآن»: (١/٧٥)، والفريابي في: «كتاب القدر» ص:(٢٢٩-٢٣٠)، والطبراني في: «مسند الشاميين» :(٢/٣٠٢).

بِالسُّدُسِ " فَأَعْطَاهَا أَبُو بَكْرٍ السُّدُسَ " رواه أحمد[١].

وكذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه لم يكن يعلم سنَّة الاستئذان حتى أخبره بها أبو موسى الأشعري رضي الله عنه واستشهد بالأنصار.

فعن عبيد بن عمير، أن أبا موسى الأشعري استأذن على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فلم يؤذن له، وكأنه كان مشغولًا، فرجع أبو موسى، ففرغ عمر، فقال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له، قيل: قد رجع، فدعاه فقال: «كنا نؤمر بذلك»، فقال: تأتيني على ذلك بالبينة، فانطلق إلى مجلس الأنصار، فسألهم، فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري، فذهب بأبي سعيد الخدري، فقال عمر: " أخفي هذا علي من أمر رسول الله ﷺ؟ ألهاني الصفق بالأسواق) رواه البخاري ومسلم[٢].

وقد أشار إلى هذين المثالين وغيرهما من الأمثلة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رسالته: رفع الملام عن الأئمة الأعلام[٣].

قال: (فَإِنْ لَمْ يَكُنْ الْإِنْسَانُ كَذَلِكَ)، أي: مجتهدًا اجتهادًا مُطلقًا.

(فَلْيُعْرِضْ عَنْهُمَا فَرْضًا حَتْمًا لَا شَكَّ وَلَا إِشْكَالَ فِيْهِ)، **والمقصود من هذه الشبهة التي وضعها الشيطان ودعاته هو:** صرفُ الجهلة إلى أهل البدع والأخذ عنهم، وصدُّهم عن العلم الصحيح وأهله المتَّبعين لمذهب السلف الصالح.

قال: (وَمَنْ طَلَبَ الْهُدَى مِنْهُمَا فَهُوَ إِمَّا زِنْدِيْقٌ، وَإِمَّا مَجْنُوْنٌ لِأَجْلِ صُعُوْبَتِهِمَا)

أي: مَنْ طلب العلم الشرعي من الكتاب والسنة يصبح عندهم زنديقًا، ومجنونًا؛ لأنَّ فهم الكتاب والسنة والعمل بهما فيه صعوبة، ما لم يصل المرء إلى مرتبة الاجتهاد المطلق.

قال: (فَسُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ: كَمْ بَيَّنَ اللهُ سُبْحَانَهُ شَرْعًا وَقَدَرًا، خَلْقًا وَأَمْرًا فِي رَدِّ هَذِهِ الشُّبْهَةِ الْمَلْعُوْنَةِ مِنْ وُجُوْهٍ شَتَّى بَلَغَتْ إِلَى حَدِّ الضَّرُوْرِيَّاتِ الْعَامَّةِ ، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُوْنَ﴾)، نزَّه المؤلف ربه تعالى عن كلِّ عيب ونقص، لكماله من

---

(١) «مسند الإمام أحمد» برقم: (١٧٩٧٨).

(٢) «صحيح البخاري» برقم: (٢٠٦٢)، و«صحيح مسلم» برقم: (٢١٥٣).

(٣) ص: (٥-٩).

كل وجه، وقَرَنَ هذا التسبيح بالحمد الدال على كمال إفضاله وإحسانه إلى خلقه جل وعلا وتمام حكمته وعلمه وغير ذلك من كمالاته.

ثم ذكرَ أنَّ الله أبطل هذه الشبهة الملعونة شرعًا وقدرًا، فدينه ميسَّر لا صعوبة في فهم بعض معانيه على عوام المسلمين، وإن لم تُفهَم بعض معاني الكتاب والسنة فقد قيض من العلماء من يفسِّر ما جهله الناس، ويبلغ للناس دينهم، لتتم بذلك الهداية وتقوم به الحجة، وقد أوضَحَتِ النصوصُ الشرعية فضل العلم وأهله، وحذَّرتْ من الجهل وحثَّت على سؤال أهل العلم عمَّا أشكل، وبلغت هذه النصوص حدَّ الضروريات العامة التي لا تحتاج إلى نظرٍ واستدلال، ولكن أكثر الناس لا يعلمون، بسبب جهلهم أو اتباعهم الأهواء.

ثم أورد المؤلف رحمه الله قولَ الله تعالى: (﴿ لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَىٰ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٧﴾ إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ ﴿٨﴾ وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿٩﴾ وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠﴾ إِنَّمَا تُنْذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَٰنَ بِالْغَيْبِ ۖ فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ ﴾ **[سورة يس ، الآيات: ٧-١١]**).

والمقصود من إيراد هذه الآيات: إبطال ما ادَّعاه المخالفون في هذا الأصل من أَنَّ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ لَا يَعْرِفُهُمَا إِلَّا الْمُجْتَهِدُ الْمُطْلَقُ، فهؤلاء فيهم شبه ممن عُرِضَ عليه الحق فلم يقبله، وهم مَنْ قال الله تعالى فيهم: (**لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ**)، أي: نفذ فيهم القضاء والمشيئة، أنهم لا يزالون في كفرهم وشركهم، وإنما حق عليهم القول بعد أن عرض عليهم الحق فرفضوه، فحينئذ عوقبوا بالطبع على قلوبهم.

وذكر الموانع من وصول الإيمان لقلوبهم، فقال: (**إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلالًا**)، وهي جمع "غل" و "الغل" ما يغل به العنق، فهو للعنق بمنزلة القيد للرجل، وهذه الأغلال التي في الأعناق عظيمة قد وصلت إلى أذقانهم ورفعت رءوسهم إلى فوق، (**فَهُمْ مُّقْمَحُوْنَ**)، أي: رافعوا رؤوسهم من شدة الغل الذي في أعناقهم، فلا يستطيعون أن يخفضوها.

(**وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا**) أي: حاجزًا يحجزهم عن الإيمان.

(**فَهُمْ لا يُبْصِرُونَ**) قد غمرهم الجهل والشقاء من جميع جوانبهم، فلم تفد فيهم

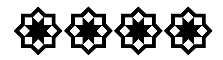
النذارة،

(**وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لا يُؤْمِنُونَ**)، وكيف يؤمن من طبع على قلبه، ورأى الحق باطلا والباطل حقا؟!

ثم ذَكَرَ الله تعالى حالَ مَنْ قبلوا النذارة، فقال: (**إِنَّمَا تُنْذِرُ**) أي: إنما تنفع نذارتك، ويتعظ بنصحك (**مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ**)، أي: مَنْ قصده اتباع الحق وما ذكر به، (**وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ**)، أي: من اتصف بهذين الأمرين، القصد الحسن في طلب الحق، وخشية الله تعالى، فهم الذين ينتفعون برسالتك، ويزكون بتعليمك، وهذا الذي وفق لهذين الأمرين (**فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ**) لذنوبه، (**وَأَجْرٍ كَرِيمٍ**) لأعماله الصالحة، ونيته الحسنة، هذا ما ذكره السعدي رحمه الله في تفسير هذه الآيات(١).

وأهلُ البدع فيهم شبه من هؤلاء من جهة إعراضهم عن الحق مع وضوحه، فالأصول التي ذكرها المؤلف رحمه الله واضحة في كتاب الله عز وجل وفي سنة رسوله ﷺ غاية الوضوح والبيان، ولكن أعمى الله بصيرتهم عن الحق والهدى، فلم ينقادوا للعمل بها؛ بسبب عدم سلوكهم لأسباب معرفة الهدى.

(آخِرُهُ ، وَالْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا كَثِيْرًا إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ تَمَّتْ بِحَمْدِ اللهِ).



---

(١) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» ص: (٦٩٢).